

بحار الأنوار

[214] (العنوان) (الصفحة) كل اللحم بالبيض. وكل البيض بالبصل، عن أبي الحسن عليه السلام (46) الباب الثالث عشر حكم ما لا تحله الحياة من الميتة ومما لا يؤكل لحمه (48) في قول الصادق عليه السلام: عشرة أشياء من الميتة ذكية: العظم: والشعر، والصوف، والریش، والقرن، والحافر، والبيض، الانفحة، واللبن، والسن (48) في أنه لا بأس بمشط العاج وعظام الفيل (50) عن أبي الحسن العسكري عليه السلام: التسريح بمشط العاج ينبت الشعر في الرأس (51) في قول علي عليه السلام: ما لا نفس له سائلة إذا مات في الادم فلا بأس بأكله. وأن الزيت يقع فيه شئ له دم فيموت يباع لمن يعمله صابونا. وجواز استعمال المتنجس فيما لا يشترط فيه الطهارة (52) في أنه رخص في الادم والطعام يموت فيه حشاشة الارض والذباب وما لا دم له (53) بيان وتفصيل في الشعر والصوف والوبر والانفحة والبيض وفأرة السمك (54) في نجاسة ما لا تحله الحياة من نجس العين كالكلب والخنزير والكافر، و مخالفة السيد المرتضى رحمه الله وحكم بطهارتها (55) الباب الرابع عشر فضل اللحم والشحم ودم من ترك اللحم أربعين يوما وأنواع اللحم (56) في قول علي عليه السلام: عليكم باللحم فإن اللحم من اللحم، واللحم ينبت اللحم، ومن ترك اللحم أربعين صباحا ساء خلقه، وإياكم وأكل السمك فان السمك يسلب الجسم، وأن لحوم البقر داء وألبانها دواء وأسمانها شفاء (56)
